

## قرار

مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت رقم: 047/26 بتاريخ: 11 يونيو 2026  
بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة الشؤون الإدارية والمالية والبنائات والتجهيزات  
والممتلكات بالمديرية الإقليمية ميدلت

إن مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت،  
بناء على:

- مقتضيات دستور المملكة (2011) بشأن تحقيق مبدأ المناصفة؛
- القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.203 بتاريخ 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) كما وقع تغييره وتتميمه بالقانون 71.15 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.16.04 بتاريخ 15 ربيع الآخر 1437 (26 يناير 2016)؛
- المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- قرار وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم 08/16 الصادر في 08 فبراير 2016 في شأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت كما وقع تغييره وتتميمه؛
- قرار وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة رقم 1542/25 الصادر في 09 من ذي الحجة 1446 (06 يونيو 2025) بتتميم القرار رقم 460/18 الصادر في 25 من جمادى الأولى 1439 الموافق ل 12 فبراير 2018 بتفويض بعض الاختصاصات للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- منشور الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصب رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية؛
- المذكرة الوزارية عدد 047×16 في شأن تدقيق مهام واختصاصات المصالح المحدثة على مستوى المديرية الإقليمية التابعة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- المذكرة الوزارية عدد 075X21 بتاريخ 02 يوليوز 2021 في شأن تنظيم عملية التبري لشغل مناصب المسؤولية بقطاع التربية الوطنية.

قرر ما يلي:

## المادة الأولى:

يفتح بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة الشؤون الإدارية والمالية والبنائات والتجهيزات والممتلكات بالمديرية الإقليمية ميدلت.

## المادة الثانية:

يفتح باب الترشيح لتولي المنصب المشار إليه أعلاه في وجه الموظفين، التابعين لوزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة، الرسميين والأعوان المتعاقدين المتوفرين على الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدرات الدولة والجماعات الترابية؛
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تليخ الإعلان عن شغور المنصب، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن، استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس (ة) مصلحة، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية، منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة أو في درجة أعلى.

## المادة الثالثة:

تحدد مهام المنصب المذكور طبقا لما هو منصوص عليه في القرار رقم 08/16 الصادر في 08 فبراير 2016 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت كما وقع تغييره وتتميمه. وكذا، بالمذكرة الوزارية عدد 047×16 في شأن تدقيق مهام واختصاصات المصالح المحدثة على مستوى المديرية الإقليمية التابعة للأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين.

## المادة الرابعة:

يتكون ملف الترشيح لشغل المنصب المفتوح للتبلي من الوثائق التالية:

- 1- طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد مدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، يتضمن وجوبا موافقة الإدارة التي ينتهي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشر (ة) في كفاءة المعني (ة) بالأمر. (في ستة نظائر)؛



- 2- مطبوع السيرة الذاتية للمتشح(ة)، متضمن مؤهلات المتشح (ة) ونبذة عن مساره (ا) المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها. (في ستة نظائر)؛
- 3- نسخ من الشهادات المحصل عليها. (في ستة نظائر)؛
- 4- نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة، أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمتشح(ة). (في ستة نظائر)؛
- 5- رسالة التحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب. (في ستة نظائر)؛
- 6- شهادة إدارية تثبت عدم تعرض المتشح(ة) لأية عقوبة تأديبية خلال مساره (ا) المهني مسلمة من لدن المصالح المختصة المكلفة بتدبير الموارد البشرية. (في ستة نظائر)؛
- 7- كل وثيقة تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب، بما في ذلك الوثائق المثبتة لتوفر المتشح (ة) على الشروط المطلوبة لشغله. (في ستة نظائر)؛
- 8- المشروع الشخصي وبرنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المتشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المتشح لها وتطويرها والرفع من أدائها في ستة (06) نظائر، من بينها نسخة تحمل اسم وتوقيع المرشح(ة) في كل صفحة من صفحاتها، في حين ينبغي أن تكون باقي النسخ خالية من أية إشارة تدل على هوية وصفة المعني(ة) بالأمر.

#### المادة الخامسة:

تودع ملفات الترشيح في ستة نظائر (06) من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح مقابل وصل، بقسم تدبير الموارد البشرية بالأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة -تافيلالت، الكائن مقرها بشرع الحسن الثاني، طريق مكناس، الرشيدية، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية؛ وذلك ابتداء من يوم 25 يونيو 2026، إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من يوم 02 يوليو 2026، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

يعتبر الطلب لاغيا، في حال عدم إتمام الوثائق والنسخ المطلوبة، أو في حال وروده خرج الأجل المحدد.

#### المادة السادسة:

تحدث، بموجب قرار لمدير الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين لجهة درعة تافيلالت، لجنة تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمتشحات والمتشحين، وإجراء المقابلات معهم، طبقا لمقتضيات المادة 09 من المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011.

#### المادة السابعة:

ينشر هذا القرار طبقا لما هو منصوص عليه في الفقرة الأخيرة من المادة 06 من المرسوم نفسه المذكور سلفا.

حرر بالرشيدية، بتاريخ: 11 يونيو 2026

م. عبد العاصي الأصغر  
مدير الأكاديمية  
جهة درعة تافيلالت